بسم الله الرحمن الرحيم

الجهاد إنما شرع لاعلاء كلمة الله في الأرض وهو اي اعلاء دينه وشرعه. وليس من أجل النكاية والقتل كما يظن بعض الناس. النبي يقول (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو سبيل الله) فهذا الحديث يبين غاية الجهاد والمراد منه.

كذلك يقول الله تعالى في كتابه (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الذين كله لله) وفسر العلماء الفتنة هنا اي الشرك. وهذه الاية أيضا توضح المعنى السابق الذي أردنا توضيحه.

جاء في كتاب نيل الاوطار (باب الدعوة قبل القتال 3280 - (عن ابن عباس قال : { ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قط إلا دعاهم } . رواه أحمد) .

3281 - (وعن سليمان بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا ، ثم قال : { اغزوا بسم الله في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا وليدا ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال - أو خلال - فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين ، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري [ص: 272] عليهم الذي يجري على المسلمين ، ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن هم أبوا فسلهم الجزية ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، وإن أبوا فاستعن بالله عليهم وقاتلهم ، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ، فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه ، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك ، فإنكم إن تخفروا ذمتكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله ، وإذا حاصرت أهل حصن وأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ، ولكن أنزلهم على حكمك ، فإنك لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا } رواه أحمد ومسلم وابن ماجه والترمذي وصححه)

فتبين ان الدعوة اصلا قبل الجهاد. واصلا شرع الجهاد من أجل الدعوة. وان الدعوة والهداية هي الأصل وهي المقدمة على الجهاد وهو فرع بالنسبة للدعوة. فمن قبل من الكفار الإسلام قبل منه وترك. قال النبي

أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدَاً رَسُوْلُ اللهِ وَيُقِيْمُوْا الصَّلاَةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءهَمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَى) رواه البخاري ومسلم.

فهذا الحديث يؤكد المعنى السابق وهو ان الجهاد شرع لتحقيق الدعوة وهو المعنى المراد منه وهو المعنى المقدم على القتال.

وهداية الكفار بلا أشك اولى من قتله. فانقاذ نفس من النار هو المطلب. وكما قلنا سابق ان هذا من مقاصد الجهاد ومطالبه وأهدافه

والنبي عليه الصلاة والسلام عاتب أسامة بن زيد عندما قتل ذلك الرجل الذي قال الشهادة. فإذا اسلم الكفار هذا هو المراد أعظم وهو بلا شك أفضل قتالهم ثم يدخلون النار فيتحقق بذلك مراد ابليس من أغواء البشرية. بل ينبغي للمسلم أن يحرص لهداية الكفار ويفرح بمن اهتدى منهم وبانتشار الإسلام حول العالم اجمع.

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - : أنَّ النبيَّ - صلى الله عليه وسلم - قال: «بُعِثْتُ بين يَدَيِ السَّاعة بالسَّيف، حتى يُعبَدَ اللهُ وحدَه لا شريك له) فهذا الحديث يوضح مقصود وغاية الجهاد وهو هداية الناس الى الدين والتوحيد وليس المراد منه كما يظن البعض انه مجرد القتل والنكاية.

وكذلك عندما كان المسلمين في عهد النبي في مكة قلة وضعفاء لم يؤمروا بالجهاد لانه لا يأتي بثماره العظيمة وأهدافه التي ذكرناها انفا وربما ادى بهم الى قتلهم أجمعين لذلك امروا حينها بالصبر حتى تحت تعذيب قريش لهم. وشرع الجهاد في المدينة بعد ان تحققت القوة والشكوة للمسلمين

وكذلك عندما اسلم عدد من الانصار في منى قبل هجرة النبي للمدينة. أخبر الأنصار وقتها النبي بارادتهم لقتال أهل مكة. فقال لهم النبي (اني لم اؤمر بهذا). ومن اجل ذلك أيضا امر الله تعالى عباده بإعداد حتى تكون لهم قوة وشوكة في الجهاد. أما إذا كانوا في حالة ضعف فإنهم قتالهم سيودي بنتائج سلبية عليهم وهذا مشاهد عبر الواقع والتاريخ. ويستثني من هذا حالة نزول الكفار على بلد من بلدان المسلمين وزحفهم على ذلك البلد. وابن تيمية أيضا في كتبه يقرر معنى القدرة في الجهاد. وخالد بن الوليد سحب جيش المسلمين عند مواجهتم للروم وهم يفوقون المسلمين يومها في العدد. وعندما رجعوا انكر عليهم بعض الصحابة. واقر النبي خالدا على فعلته واثنى عليهم.

يقول تعالى الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ. فالضعف والعجز لها اعتبار في الشرع. والتكاليف في الحقيقة يشترط لها القدرة المعتبرة على تنفيذها والا سقطت. قال تعالى (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها)